



إذا ترك المسلم إخراج الزكاة  
سنوات عديدة ثم تاب ، فهل يجب  
عليه أن يؤدي زكاة جميع السنوات  
الماضية التي لم يخرج زكاتها ؟



قناة الشيخ محمد باموسى



bamura.al3ilm.com

قال شيخنا أبو عمار محمد بن عبد الله با موسى، حفظه الله (١) في كتابه:

الموسوعة الفقهية المسمى بـ "المنخلة الفقهية شرح الدرر البهية"

(كتاب الزكاة المجلد الخامس) (ص: ٤١-٤٢):

مسألة: إذا ترك المسلم إخراج الزكاة سنوات عديدة ثم تاب، فهل يجب عليه

أن يؤدي زكاة جميع السنوات الماضية التي لم يخرج زكاتها؟

إذا مضت عدة سنين ولم يؤد صاحب الزكاة زكاتها؛ لزمه إخراج الزكاة عن كل

ما مضى من السنين، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية (٢)، والمالكية (٣)،

والشافعية (٤)، والحنابلة (٥)، وهو مذهب الظاهرية (٦).

واختاره من العلماء المعاصرين: ابن باز (٧)، وابن عثيمين (٨)، رحمة الله على الجميع.

(١) القائم على دار الحديث ومركز السلام العلمي للعلوم الشرعية، الحديدة - اليمن، عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه وجميع المسلمين.

(٢) «المبسوط» للسرخسي (١٩٣/٢)، «المبسوط» للشيباني (٨٢/٢).

(٣) «الكافي في فقه أهل المدينة» (٣٠٣/١)، «البيان والتحصيل» لابن رشد الجد (٥٩٧/١٨).

(٤) «المجموع» (٣٣٧/٥)، «الأم» (٥٦/٢).

(٥) «المبدع شرح المقنع» لبرهان الدين ابن مفلح (٢٧٧/٢)، «المغني» (٩٢/٣).

(٦) «المحل» (١٩٩/٤) رقم ٦٨٦.

(٧) «مجموع فتاوى ابن باز» (٢٣٩/١٤).

(٨) «مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين» (١٨/السؤال رقم ٢١١، ٢١٤).

واستدلوا بحديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما، عن النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أنه قال: «... فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى». متفق عليه <sup>(١)</sup>.

ثانيًا: أنها حق أو جبه الله للفقراء والمساكين وسائر المستحقين، فلا تسقط - وقد لزم - بمرور عام أو أكثر؛ لأن مضي الزمن لا يسقط الحق الثابت.



---

(١) «البخاري» (١٨٥٢)، «مسلم» (١١٤٨).